

السيرة والسنة ومصدرهما

✍️ الاستاذ محمد واعظ زاده الخراساني

□ كلمتان شائعتان دائرتان على لسان المسلمين هما: «السيرة والسنة» و«سنة الرسول» وتستخدمان في معنى واحد أو شيان وما هو الفارق بينهما؟

السيرة: من السير ويقصد بها مسيرة الرسول في حياته الشخصية والاجتماعية، والسنة: هي الطريقة ويقصد بها ما سنّه الرسول ليتخذ أسلوباً للحياة الدينية. ولا شك أن سيرته عليه السلام فيها قسم كبير من سنته ففيها فقه وعقيدة وأسلوب للحياة، والنبى عليه السلام بسيرته أسوة للناس، وسيرته بعد ما جعلت

(١) بحث قدمه السيد الامين العام الى ندوة سيرة الرسول (ص) / سوريا.

أسوة أصبحت سنّة متّبعة.

والفرق بينهما أن السيرة بقيت ولازالت على ما كانت في الصدر الأول مصطلحاً بين الأمة أي مسيرة الرسول في حياته إلا أنهم عبّروا عنها فيما بعد بـ«مغازي الرسول» في كتب السيرة مثل: مغازي محمد بن إسحق، وموسى بن عقبة والواقدي وغيرهم. وهذه الآثار تحوى في الحقيقة حياة الرسول كلها، من مولده إلى مماته، قبل الرسالة وبعدها، بل فيها شيء كبير عن: أسرته خاصة إلى ابراهيم عليه السلام، وعن العرب والجزيرة العربية وما حولها عامة، إلا أنها سميت باسم المغازي إمّا لأنّ معظم حياة النبي بعد الهجرة - التي أصبحت لعظمها مبدأ التاريخ الاسلامي - قضيت في الغزوات، أو لأجل شدة اهتمام المسلمين بهذه الحقبة من حياته بالذات إذ فيها اتسعت رقعة الاسلام، وخرج الاسلام بها عن جدران مدينة الرسول الى فسحة العالم الواسع، كما أنّ الهجرة نفسها أخرجت دعوة الاسلام من العزلة متجاوزة حصار المشركين حولها. وهناك وصلت السيرة مرحلة أخرى، وهي أنها كانت تتداولها الألسن وتنقلها الكتب في ثوبها الأصلي بصورة روايات مستندة عن الرواة، او مرسلّة عن النبي، كما نشاهدنا بالفعل في سيرة محمد بن اسحاق، ثم تحوّلت وتخلّت عن صورة الرواية وعرضت في شكل التأريخ، كما هي عند الواقدي ومن بعده. على أنّ الطبري مع تأخر زمانه عن أرباب السيرة الاقدمين احتفظ بأسلوب الرواية والتحديث في كثير من سيرة الرسول وفي حوادث التأريخ.

هذا شأن السيرة، وأما السنة فبعد أن كانت تطلق على ما سنّه الرسول، تحوّلت في مسيرتها وقطعت أشواطاً كما سيتلى عليكم في هذا البحث المتواضع، حتى استقرت في نهاية المطاف في الأحاديث المروية على لسان الرواة والمدونة في الكتب. ولاشك أنّ المستند لكل من السنّة والسيرة بعد عصر التدوين، هي السنّة

في آخر مطافها أي الأحاديث، سواء ما ثبت منها في كتب السيرة، أو في كتب السنة فإنها هي الأساس والمعتمد لكل ما يرجع إليه المسلمون بعد كتاب الله في السيرة والسنة، وفي العقيدة والشريعة، وفي الآداب والحكم، وفي المواعظ والعبر. ومن هذا المنطلق فنحن نركز في هذا البحث على السنة بمعنى «الاحاديث» اعتباراً بها كمصدر للسنة وللسيرة معاً إماماً إلى دورها في وحدة المسلمين وتوحيد صفوفهم، وفي التقريب بين المذاهب الإسلامية، لو اتخذت طبق الموازين والأسس العلميّة، وتحذيراً عن اتخاذها وسيلةً للتفريق والتشتيت بين المسلمين، وذريعةً لاختلاف كلمتهم، لو لم يطبق عليها تلك الأسس. ولنبدء بمعنى السنة في مسيرتها وما عرضتها من الأحوال، او لحقتها من المعاني.

معنى السنة:

السنة في اللغة: الطريقة والأسلوب، وفي عرف المسلمين، هي عبارة عن سنة النبي عليه السلام ويعبر عنها وعن القرآن الكريم عند الفقهاء بالكتاب والسنة، هذا هو المعنى العام للسنة الشائع لحد الان، وللجنة عند العلماء معاني أخرى ألحقت بها وإليك التوضيح:

أولاً: السنة عدل الكتاب

السنة عدل الكتاب تعتبر أحد الركنين الرئيسيين للشريعة الإسلامية، وكلّ ما عداها مما يعتبره أرباب المذاهب الإسلامية دليلاً ومستنداً لهم في الدين وفي مجال الشريعة، فكلّها مقتبس أو مستنبط من الكتاب أو السنة، أو لا بدّ وأن يكون مستنداً إليهما: مثل الاجماع والقياس، والاستحسان والمصالح المرسله وغيرها

عند مذاهب أهل السنة، أو ما يعادلها عند الامامية: مثل حجية قول الامام المعصوم واجماع الامامية، وسيرة المسلمين، والشهرة الفتوائية او حجية مطلق الظن في الاحكام فجميع هذه المستندات لا بد و أن تنتهي الى الكتاب والسنة وأن يقوم على اعتبارها دليل منهما. وعلم أصول الفقه متكفل للتدليل عليها، و موضوع هذا العلم عند بعض العلماء «الحجة في الفقه» والمعروف ان موضوعه هو: الادلة الاربعة. وهذا العلم يبحث عن أدلة الاستنباط، فالمرحلة الاولى لسير السنة أنها سنة الرسول أي ما سنّه الرسول فحسب.

والمرحلة الثانية للسنة أنها انقسمت كما هو المعروف عند الفقهاء والاصوليين إلى قول وفعل وتقرير، فالقول ما قاله الرسول، والفعل ما عمل به والتقرير ما ثبت لدى الفقيه رضى النبي عليه السلام به من الأحكام حيث تمّ عمل أو قول من أحد فعلم به النبي ولم يردّ عليه ورضي به.

والمرحلة الثالثة، أن السنة بعدما حفظت في الصدور وتناقلت على الالسنّة ودونت في السطور، استقرت أخيراً وانحصرت في نطاق الاحاديث التي تحمل السنة، وليست هي السنة نفسها، بل الاحاديث (على حد تعبير الشيخ الانصاري من كبار فقهاء الامامية في القرن الثالث عشر الهجري) هي سنة حاكية بعدما كانت التي صدرت عن النبي نفسه هي السنة حقيقة ويعبر عنها بالسنة المحكية.

وقد جمعت هذه الأحاديث كما نعلم في كتب الجوامع والسنن عند كل من السنة والشيعة كالكتب الستة والجوامع الاربعة، وغيرها من كتب السنن والمسانيد وهي كثيرة عند الفريقين اي أهل السنة والامامية وعند غيرهما من المذاهب المعروفة كالزيدية والأباضية.

اعتبار السنة وحجيتها:

ليس هناك خلاف بين المذاهب الإسلامية من السنة والشيعه في حجية سنة النبي بمعناها الأصلي، بل هي من ضروريات الإسلام مثل حجية الكتاب، وقد نصّ عليه القرآن حيث قال: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾^(١) ويدل عليها ما دلّ من الآيات على وجوب طاعة الله ورسوله ووجوب الردّ إليهما.

وقد نصّ الفريقان على حجية الكتاب والسنة في علم الأصول واستندا بهما في الفقه. جاء في كتاب الكافي للشيخ محمد بن يعقوب الكليني (م ٣٢٩) باب تحت عنوان «الردّ إلى الكتاب والسنة وأنه ليس شيء من الحلال والحرام وجميع ما يحتاج الناس إليه إلا وقد جاءت فيه كتاب أو سنة»^(٢) وباب آخر بعنوان «الأخذ بالسنة وشواهد الكتاب»^(٣) وثمة روايات عن الامامين الصادق والباقر عليهما السلام، مضمونها: «ما من شيء الا وفيه كتاب أو سنة»^(٤) وجاء في كتب الصحاح والسنن باب أو أبواب مضمونها «الاعتصام بالكتاب والسنة»^(٥).

نعم، لا خلاف في حجية السنة بين المذاهب الإسلامية، وإنما الخلاف بينها في طريق إثبات السنة، وبتعبير أدق إن الاختلاف واقع في السنة الحاكية والاحاديث التي تحمل السنة لا السنة نفسها، فإن السنة بهذا المعنى اي الاحاديث ليست شيئاً ملموساً بأيدينا ولا معقولاً وثابتاً بعقولنا، وإنما هي مسموعات بوسائط كثيرة عن النبي، والاحاديث - كما تعلمون - فيها الصدق والكذب، ومنها الصحيح والسقيم والجيد والرديء، فلا بدّ إذاً من إثبات السنة بطرق موثوق بها، ولا نقول بطرق قطعية، لأنها قليلة ربما لا تتجاوز الخمسين.

(١) سورة الحشر - ٧. (٢) الكافي ط طهران ج ١/ ٥٩. (٣) نفس المصدر/ ٦٩. (٤) نفس المصدر/ ٥٩. (٥) التاج الجامع للاصول ط طهران ج ١/ ٦٤.

ومعلوم أن هذه الطرق تختلف قوة «وضعفا وصحة وسقما بحسب الرواة، وبحسب ما عند المذاهب الفقهية ونقاد الحديث من معايير القبول والردّ. والفارق الرئيسي بين السنّة والشيعّة في هذا المجال، أي في طريق السنّة، أن الشيعة تعتمد وتستند في الأغلب الأكثر على ما صحّت لديها من السنّة عن طريق الأئمة من آل البيت عليهم السلام، وإخوانهم من أهل السنّة يعتمدون غالباً على ما صحّت لديهم عن طريق الصحابة رضي الله عنهم. هذا هو الفرق الرئيسي بين الطائفتين، فالاختلاف اصطلاحاً «صغروي لا كبروي» و «في المصداق دون الكلي».

هذا مع أنّ علماء الفريقين لا يأبون الأخذ بما ثبت موثوقاً به عن طريق الفريق الآخر. وهذا ما نصّ عليه فقهاء الامامية ويعملون به في فتاواهم، إذا ثبت حكم بطرق موثوق بها من غير طريق أهل البيت، فالمعيار عندهم وأظن عند غيرهم أيضاً هو الوثوق بصدور السنّة عن النبي عليه السلام من أي طريق اتفق.

ولكل من الطائفتين فيما اعتبروه طريقاً للسنّة دليل من نفس السنّة، فأهل السنّة يستندون بما تحقق عندهم من عدالة الصحابة وصحة الأخذ عنهم، والامامية يعتمدون على ما تحقق لديهم من عصمة الأئمة ووجوب الأخذ عنهم استناداً الى امامتهم، ومن أهمها الحديث المعروف بـ «حديث الثقلين» المروي بطرق شتى في كتب الحديث والسيرة عن جماعة من الصحابة عن النبي عليه السلام أنه قال: «اني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي» وقد جمعت طرق هذا الحديث بشتى ألفاظه في رسالة «حديث الثقلين» نشرت مع تقديم لهذا العبد.

هذا مع الاعتراف بأن هذا الحديث جاء في كتاب الموطأ للإمام مالك بن أنس رضي الله عنه مرسلًا «انه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: تركت فيكم أمرين لن تضلّوا ما أمسكتم بهما كتاب الله وسنة نبيه»^(١) وقد اشتهر بهذا

(١) الموطأ ط كتاب الشعب القاهرة / ٥٦٠.

اللفظ بين أهل السنة. تتداوله اللسان والاقلام، دون اللفظ الأول مع تضافر طرقه وصحة أسانيد، وقد أولوه تأويلاً خارجاً عن جعل العترة مرجعاً للانام.

وقد يجمع بين اللفظين بأن الثابت في الأخير هو اعتبار نفس السنة، وفي الأول هو الطريق إلى السنة، وهي عترة النبي: كما أنّ من أراد التصالح بين الفريقين يقول: النبي عليه السلام أرشد الأمة في الأول إلى أوثق الطرق إلى سنته وهي العترة ولم يمنع من الأخذ بها عن طريق أصحابه بل أوصى أيضاً في روايات أخرى. ولست أنا الآن بصدد النقض والابرام والتركيز على القول المرفوض والقول المقبول والفصل بين القولين وإنما أريد الوصول إلى نتائج ربما تنتهي إلى الوفاق أو إلى التآليف والوثام ورفض الجدال والخصام، فإذا كان عند كل من الفريقين ما اعتبروه حجة بينهم وبين الله في حقل الشريعة والعقيدة من السنة المطهرة، عن طرق موثوق بها عندهم، فليس لأي منهما أن ينسب إلى الآخر القول بالبدعة والخروج عن السنة، مادام كل منهما بحسب معتقده يعمل ويلتزم بالسنة ويرفض البدعة.

كيف يجوز التقوّل بذلك مع ما نعلم ويعلمه الخبراء أن لكل من الفريقين أسلوباً خاصاً في طرق تحصيل الحديث ونقده حيث يحتاطان في أخذ الحديث تماماً حسب المعايير العلمية المقبولة لديهما. وعندهما علم باسم «مصطلح الحديث» أو «دراية الحديث» ولهما كتب ومؤلفات ومصطلحات في أقسام الحديث وأحكامه، وما يعتبر منه وما لا يعتبر. وهناك علم آخر باسم «علم الرجال» لتوثيق الرواة وللجرح والتعديل وتمييز الصادق عن الكاذب بين الرواة والاصيل والتصديق من الروايات.

والحق أن ذلك يعدّ مفخرة للإسلام والمسلمين حيث أنهم يحتاطون ويستوثقون تماماً في أخذ الحديث ورده، وفي تصحيحه وتضعيفه بما لا يوجد عند

ملة أخرى عملاً بقوله تعالى ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾^(١) واعتباراً بما ثبت متواتراً عن النبي عليه السلام: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

ونحن نعلم ما تحمّله السابقون في هذا السبيل من الجهود الجبارة، من غير فرق بين السنة والشيعة، ومع الاعتراف بهذه الحقيقة نعتقد أنّ الباب بعد مفتوح أمام الباحثين والخبراء، وأنه بقيت على عاتقهم متابعة السلف في تنقيح الاحاديث، وأن لا يزعموا أن السلف بلغوا نهاية المطاف، وأنه لم يترك الأول للآخر شيئاً، كلا.

كما أن الواجب علينا جميعاً أن لانكتفي ولا نغتر بما ثبت من الحديث لدى طائفتنا، وعن طريقنا خاصة، تاركين ما جاء عن طريق الآخرين، وما ثبت عندهم. فمن كان له خبرة أو إلمام بعلم الحديث يعلم علماً يقيناً ويعترف، أو لا بد له ان يعلم ويعترف في مجال الحديث بحقائق كالآتي:

١ - رواية الحديث من الشيعة والسنة كانوا مختلطين ومشاركين معاً في تحمّل الحديث ونقله منذ عصر الصحابة الى أواخر القرن الثاني، فكان يأخذ بعضهم عن بعض أو يأخذون معاً عن شيخ واحد يوافقهم في الرأي أو يخالفهم، ولم يكن اختلاف المسلك والهوى يفرق بينهم في أخذ الحديث عن الشيوخ وفي تعاطي العلم بينهم. ببعضهم البعض.

٢ - جماعة كبيرة من رواية حديث أهل السنة أمثال محمد بن شهاب الزهري، والامام مالك بن أنس، والامام ابي حنيفة، والامام الاوزاعي، والثوري، الى عشرات بل مئات غيرهم تعلموا الحديث عن الائمة من آل البيت، كعلي بن

(١) سورة الحجرات / ٦.

الحسين السجاد، ومحمد بن علي الباقر، وابنه جعفر الصادق عليهم السلام، فقد جاءت أسماء هؤلاء الأكابر في قائمة رجال الأئمة، ولاسيما رجال الامام الصادق (ع) في (كتاب الرجال) للشيخ الطوسي (٣٨٥-٤٦٠) حيث تجاوز عدد رجال الصادق في هذا الكتاب ٣٧٠٠ شخصاً وأكثرهم في رأيي كانوا من أهل السنة. والمتتبع في كتب السيرة والسنن والتفسير لأهل السنة يقف على آلاف الاحديث في شتى المواضيع، مروية عن طريق أهل البيت. واني قد جمعت مع آخرين من هذه الأحاديث ما ينوف على عشرة آلاف لعلها تنشر بإذن الله تعالى، باسم «حديث العترة عن طريق أهل السنة».

٣ - كما أنّ جماعة كبيرة من رواة الحديث عند الامامية عن الاثمة من آل البيت كانوا من أهل السنة ايضاً: «مثل السكوني، وأبي الصلت الهروي، وسفيان الثوري، ومحمد بن شهاب الزهري وغيرهم. وقد عملت الامامية برواياتهم، فالسكوني وحده روى معظم الفقه عن الامام الصادق، وكان له كتاب لم يصل الينا بعينه، إلا أن رواياته مبثوثة في أبواب الحديث، ويرجع إليها الفقهاء ويتمسكون بها، ويعتمدون عليها في الفتيا.

٤ - إضافة إلى ذلك كله لاريب في أن علياً عليه السلام والذين كانوا معه من الصحابة والتابعين هم في عداد رواة الحديث لدى السنة والشيعة كليهما ففي مسند أحمد يوجد ٨٢٠ حديثاً رواها الرواة عن علي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم. كما أن الشيعة أيضاً تروي عنه قريبا من هذا العدد من الحديث، وربما أزيد منه بأسانيدهم عن هذا الامام. فعلي عليه السلام بمثابة «مجمع البحرين» يجتمع عنده حديث الشيعة وحديث السنة، هذا يروي عنه كصحابي جليل بل من أعلمهم، وكرايع الخلفاء الراشدين، وذلك يروي عنه كإمام مفترض الطاعة، وكأكبر من حمل علم النبي عليه السلام.

٥ - حقيقة أخرى أنّ المشتركات في حديث الفريقين لفظاً ومعنى أو معنى فقط كثيرة جداً وعندنا في «المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية» مشروع بدأنا به، وهو جمع الأحاديث المشتركة «وإذا قدر الله تعالى إنجاز هذا العمل فسوف يضاف إلى المكتبة الإسلامية ما تقر به العين وتطمئن إليه النفس، والذي يجمع المسلمين حول مائدة واحدة فيجمع الله بها كلمتهم إن شاء الله، وهي حصيلة جهودهم في حقل الفقه والكلام والتفسير والسيرة وغيرها. كما أن عندنا مشروعاً آخر لجمع الرواة المشتركين بين الفريقين والتعريف بهم والاستيثاق من رواياتهم.

٦ - وأخيراً من أطلع على تلك الحقائق لا يشك في أن التفقه لا يتم، والاجتهاد لا يتكامل، واستفراغ الوسع - على حد تعبيرهم في استنباط الأحكام - لا يحصل إلا بالرجوع إلى روايات الفريقين الموثوق بها عندهم، وعرض بعضها على بعض وعرض الجميع على كتاب الله. وبدون ذلك لا يحصل الوثوق بالآخبار، ولا يجوز الفتيا بها في الأحكام، ولا تركز النفس إليها في العقيدة والشريعة، ولا في التفسير والسيرة هذا موجز الكلام في السنة عدل الكتاب.

ثانياً: السنة عدل البدعة

وجاءت السنة عدلاً للبدعة في الروايات وفي لسان علماء الدين فقد جاء في حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «سيلي أموركم بعدي رجال يطفثون السنة بالبدعة»^(١) وهناك حديث معروف: «ما تركت سنة الا وقد عملت بها بدعة»^(٢) وعن علي عليه السلام: «وما أحدثت بدعة الا تركت بها سنة...»

(١) جامع العلوم والحكم لابن رجب ٣٣٢. (٢) وفي كتاب الوافي ط اصفهان ج ١/٢٦٠ عن علي عليه السلام: ما اتبعت احد بدعة الا تركت بها سنة.

إن عوازم الامور أفضلها وإن محدثاتها شرورها»^(١).

والسنة بهذا المعنى هي ما كان له أصل ثابت في الشريعة كتاباً أو سنة، والبدعة ما ليس له أصل في الشريعة رأساً. وقد عبرت عن البدعة في الحديث بالامور المحدثه: «واياكم ومحدثات الامور»^(٢) وفي حديث عائشة عن النبي عليه السلام: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»^(٣).

والبحث المستوفى بشأن السنة والبدعة يستدعي مقالا وقد ألقينا خطاباً بهذا الشأن في بعض المؤتمرات. وموجز الكلام أن المسلمين جميعاً متفقون على الاخذ بالسنة ورفض البدعة، ولاخلاف بينهم في ذلك اطلاقاً بشكل كلي وإنما لانجد مسلماً يعتقد جواز الاخذ بالبدعة، بدل السنة، إنما الخلاف في مصاديق السنة والبدعة، وهذا الخلاف قديم وعريق بين الأمة في بعض المسائل الفقهية المعروفة كالفصر والامام في عرفات، وتقديم الخطبة في صلاة العيد وغيرها.

وجاء ابن تيمية في القرن الثامن فهجم على أتباع المذاهب الاسلامية جمعاء هجوماً عنيفاً بشأن التبرك بأثار النبي والاولياء والتوسل بهم، وبناء القبب على قبورهم، وشدّ الرحال اليها، وما الى ذلك. وقامت القيامة ضده من قبل علماء المذاهب وأرباب الطرق شيعة وسنة، وتبادلت الكتب والصحف بينهم وبين ابن تيمية وتلميذه ابن القيم وأتباعهما، ولكن الخصام خف ولم يدم وكاد أن يزول ولكنه اشتد من جديد بعد دعوة محمد بن عبدالوهاب في القرن الثاني عشر، ولايزال البحث بين السلفية الذين يدعون متابعة السلف الصالح من هذه الامة أتباع ابن عبدالوهاب وبين غيرهم وهم جل الامة يشتد، ويرتفع، ولاسيما بعدما وقفت السلطة الى جانب هذه الدعوة. واختلطت دواعي السياسة بفكرة التجديد الديني

(١) نهج البلاغة خ ١٤٥. (٢) جامع العلوم والحكم / ٣٣٥. (٣) نفس المصدر / ٨١.

التي أصبحت بعد نشأة الدعوة دعامة وشعاراً لها عند أصحابها. وقد أرسلت كتاباً قبل ثلاث سنوات الى الشيخ بن باز مفتي المملكة العربية السعودية درست فيه هذه المسائل كما درست فتواه بشأن الصلح مع إسرائيل، ومما جاء فيه نصاً: «ان من يجوز التبرك والتوسل هم جمهور العلماء في قبال جماعة أقل منهم بكثير لا يجوزونها» ولاريب أن المجوزين اختاروا الجواز بعد الوقوف على الآراء وبعد البحث والفحص عن الأدلة، والاطلاع على ما أبداه الشيخان السلفيان، الشيخ ابن تيميه والشيخ محمد بن عبدالوهاب وأتباعهما، فهؤلاء لم يقتنعوا طوال هذه القرون السبعة الى يومنا هذا بحجج مخالفيهم، فهم مجتهدون، ولكل مجتهد مصيب أجران وللمخطيء أجر واحد - كما هو ثابت عند الفقهاء - فالمسألة بعد أن عادت خلافة اجتهادية، فهل تسمحون في مثل هذه المسألة التي جل العلماء على جوازها، وقليل منهم على حرمتها، نسبة الكفر أو الشرك، بل البدعة والفسق والضلال إلى هؤلاء الجم الغفير المعترف بفقهم وتقواهم؟ فما هو الفارق اذاً بين القطعيات والظنيات في حقل العقيدة أو في حقل الشريعة، إنما الحكم بالكفر ثابت فيمن أنكر ضرورياً من ضروريات الدين ليس الا دون مسألة خلافة هي معترك الآراء بين الفقهاء.

فأقل ما يقال في مثل هذه المسألة الخلافية هو الاحتياط بالامسك عن التقول فيهم، حتى ترجع المسألة قطعية، والاكتفاء ممن لا يجوز به بالوعظ والارشاد، اذا رآها شركاً أو بدعة وضلالة، فهذا منتهي المطاف في أداء الواجب من مثله...».

والشيخ بن باز لم يجبننا حتى نشرنا الكتاب في مجلة «رسالة التقريب» فأرسل الجواب وكرر ما ذكره الشيخان ابن تيميه وابن عبدالوهاب من دون الالتفات الى ما ذكرت بشأن هذه المسائل، ومع السكوت عن مسألة الصلح مع اسرائيل، ونحن

عازمون ان نرد الجواب بإذن الله ثم ننشر أصل الكتاب مع الجواب والرد، ليكون في متناول أيدي الباحثين وليحكم التاريخ بيننا.

ثالثاً: السنة عدل الواجب والفريضة

قد تقال السنة بمعنى المستحب في قبال الواجب، ففي الصلاة والوضوء والغسل كما في ساير العبادات توجد واجبات ومستحبات فالمضمضة والاستنشاق في الوضوء مستحبان وغسل الوجه واليدين واجبان، والسنة بهذا المعنى ايضاً مأخوذة من الروايات، ومصطلح عند فقهاء المذاهب، كما ان السنة قد تستعمل في قبال الفريضة فيراد بالفريضة ما ثبت فرضه بالكتاب، وبالسنة ما ثبت في سنة النبي، وان كان واجباً، فيطلق على الاول فرض الله كالركعتين الاوليين من الرباعية، والثلاثية، وعلى الثاني فرض النبي، كالركعتين الاخيرتين في الرباعية والركعة الثالثة في المغرب. والسنة بهذا المعنى توجد عند الحنفية.

ونظراً الى ذلك، قد تتصف السنة بالوجوب فيقال: «غسل الجمعة سنة واجبة» ويراد به أن غسل الجمعة ليس من فرض الله كغسل الجنابة، إنما هو من فرض النبي عليه السلام او يراد به أنه سنة مؤكدة لا ينبغي تركها. وبهذا جاء عن الامام الصادق عليه السلام قوله: «السنة سنتان: سنة في فريضة، الاخذ بها هدى وتركها ضلالة، وسنة في غير فريضة الاخذ بها فضيلة وتركها الى غيرها خطيئة»^(١)

رابعاً: السنة عدل الشاذ النادر

قد يطلق على السيرة المستمرة بين المسلمين أنها سنة، وعلى ما ليست

(١) الكافي ج ١ باب الاخذ بالسنة وشواهد الكتاب.

كذلك أنه ليس سنة. ولاريب ان هذا المعنى مستحدث لا أصل له في الكتاب والسنة صريحاً إلا أنه لا بأس بارجاعه الى السنة بالمعنى الاول اعتباراً بأن ما شاع بين المسلمين بما هم مسلمون له أصل من الشريعة، ومن سنة النبي بالذات، وأنه لو كان محرماً في الشريعة لما شاع بين الامة. وعندنا ان الصواب في هذا الاطلاق حمل السنة على معناها اللغوي دون الشرعي، والسنة بهذا المعنى والعرف شيان، مع فارق بينهما أن السنة هذه تنسب الى المسلمين بما هم مسلمون، والعرف ما عرفه الناس العقلاء لا دخل للاسلام فيه رأساً. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

